

قائمة مستحقات مختصره للعمال الفلسطينيين الذين يعملون بفرع البناء داخل إسرائيل

الحد الأدنى للأجور :- أجر العامل لمن يعمل بمرتب شهري كامل 5600 شيقل (182 ساعة شهريا) ,

والحد الأدنى للساعة هو 30.77 شيقل .

موعد دفع الأجر :- على المشغل أن يدفع الراتب للعامل , لغاية اليوم التاسع من الشهر الذي يلي الشهر الذي عمل فيه .

ساعة عمل إضافية :- هي كل ساعة عمل بعد 8 ساعات عمل للعاملين 6 أيام في الأسبوع أو كل ساعة عمل بعد 9 ساعات للعاملين 5 أيام في الأسبوع (الساعة الإضافية تحسب بعد ساعات العمل العادية) , وتحسب الساعة الإضافية أول ساعتين 125% وكل ساعة بعد الساعتين الإضافيتين زيادة 150% .

بدل سفريات :- يحق للعامل مبلغ 26.20 شيقل كحد أعلى بدل سفريات يوميا من بيته إلى المعبر ومن المعبر إلى مكان العمل ذهابا وإيابا في حال دفع العامل بدل سفريات .

معظم المشغلين يسجلون بدل السفريات في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا . لذلك مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا . الانتباه والتأكد بأن المشغل دفع السفريات فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

بدل إجازة سنوية :- يستحق العامل إجازة سنوية مدفوعة الأجر للسنوات الخمس الأولى مدتها 12 يوما لمن يعمل 5 أيام في الأسبوع و 14 يوما لمن يعمل 6 أيام في الأسبوع , ومع تزايد سنوات العمل تزداد أيام الإجازة السنوية .

من سنة 2017 تم تغيير نظام دفع الإجازة السنوية , حيث أن دائرة المدفوعات الإسرائيلية (الليشكا) توقفت عن دفع بدل الإجازة السنوية للعمال سنويا , يجب على العامل مطالبة صاحب العمل بالخروج للإجازة السنوية أو دفعها.

معظم المشغلين يسجلون بأنهم دفعوا بدل الإجازة السنوية في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا . لذلك مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا . الانتباه والتأكد بأن المشغل دفع بدل الإجازة السنوية فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

بدل إجازة مرضية :- في حالة المرض والتعطل عن العمل بسبب ذلك , **يحق للعامل** الحصول على بدل إجازة مرضية **وعلى العامل** تقديم تقرير طبي أو شهادة مرضيه لصاحب العمل . **اليوم الأول** من الإجازة المرضية غير مدفوع الأجر **اليوم الثاني والثالث 50%** من الأجر ومن **اليوم الرابع فما فوق 100%** من الأجر اليومي . ويحق للعامل **25** يوما إجازة مرضية سنويا وله أن يجمع **161** يوما على الأكثر خلال فترة عمله .

من سنة 2019 تم تغيير نظام دفع الإجازة المرضية , حيث توقفت دائرة المدفوعات الإسرائيلية عن دفع بدل الإجازة المرضية للعمال , لذلك على العامل مطالبة المشغل مباشرة بدفع بدل الإجازة المرضية .

معظم المشغلين يسجلون بأنهم دفعوا بدل الإجازة المرضية في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا . مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا . الانتباه والتأكد بأن المشغل دفع بدل الإجازة المرضية فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

مستحقات الاستجمام :- يستحق العامل بدل استجمام في السنة الأولى والثانية **6** أيام , والسنة الثالثة والرابعة **8** أيام , ومن السنة الخامسة وحتى العاشرة **9** أيام قيمة يوم الاستجمام **378** شيقل .

معظم المشغلين يسجلون بأنهم دفعوا بدل الاستجمام في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا . مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا . الانتباه والتأكد بأن المشغل دفع بدل الاستجمام فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

بدل أعياد :- يحق للعامل **10** أيام إجازة أعياد مدفوعة الأجر في السنة .

17 לעובד Worker's Hotline عنوان العامل

معظم المشغلين يسجلون بأنهم دفعوا بدل الأعياد في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا , مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا . الانتباه والتأكد بأن المشغل دفع بدل الأعياد فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

أموال لأغراض التعلم (كيرن شتلومت) :- العامل الذي يعمل في إسرائيل لمدة ثلاث سنوات فما فوق وليس مهما عند أي مشغل يحق له مستحقات لأغراض التعلم , من السنة الرابعة للسادسة حصة المشغل من مستحقات التعلم **2.5%** من الراتب المدفوع وحصة العامل **1%** من الراتب المدفوع , من السنة السابعة فما فوق حصة المشغل **5%** وحصة العامل **2.5%**.

معظم المشغلين يسجلون بأنهم دفعوا مستحقات لإغراض التعلم في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا . مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا . الانتباه والتأكد بأن الراتب المسجل هو نفس الراتب الذي تحصل عليه بالفعل , وأن المشغل دفع هذه المستحقات فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

بدل فترة حداد :- يحق للعامل **3** أيام بدل فترة حداد ويحق له يومان بدل زواج ويوم واحد بدل ولادة للولد أو البنت .

التقاعد وتعويضات الفصل :- يتكون من **3** حصص (حصتين صاحب العمل , حصة العامل) , حصة التقاعد من المشغل **7.1%** من الراتب , حصة التعويضات من المشغل **8.33%** , حصة التقاعد من العامل **6.6%** من الراتب , أي ما مجموعه حوالي **22%** من قيمة الراتب الأساسي المسجل حسب قسيمة الراتب , هذه الأموال تحول إلى دائرة المدفوعات الأسرائيلية , من الشهر الأول للعمل في إسرائيل .

على العامل أخذ الحيطه والحذر والانتباه بان الراتب المسجل في قسيمة الراتب هو الراتب الذي حصل عليه بالفعل . مستحقات التقاعد وتعويضات الفصل تحسب وتدفع من الراتب المسجل في قسيمة الراتب.

إعلام مسبق عن ترك العمل (فصل أو استقالة) :- في حال فصل العامل من العمل يجب إبلاغ العامل بكتاب فصل خطي من صاحب العمل للعامل , وفي حالة استقالة العامل يجب إبلاغ الاستقالة خطيا لصاحب العمل . **مدة الإنذار للفصل** أو الاستقالة شهر من إنهاء العمل أو حسب ما نص عليه القانون .

رفع قضية لمحكمة العمل :- يحق للعامل رفع دعوى قضائية لمحكمة العمل خلال سبع سنوات من تاريخ ترك العمل لمطالبة المشغل بالحقوق التي لم يحصل عليها خلال فترة العمل , في حال الإجازة السنوية تكون المدة القصوى لرفع قضية المحكمة هي ثلاث سنوات من إنهاء العمل .

على العامل الانتباه وأخذ الحيطه والحذر بعدم التوقيع على أي ورقة مخالصة أو ما شابه ذلك يطلب منه صاحب العمل التوقيع عليها عند انتهاء عمله , لأن ذلك يصعب جدا عليه تحصيل حقوقه من المشغل في حال رفع قضية قضائية ضد المشغل .

على العامل الحذر والانتباه لقسيمة الراتب لأن كل التعويضات مرتبطة بما يسجل بها , وفي حال استلامه لقسيمة راتب غير صحيحة بالمعطيات والأرقام الموجودة بداخلها , على العامل توفير أدله كافي في حال رفع قضية لدعم قضيه بالمحكمة , مهم جدا تسجيل يومي ودقيق لساعات العمل (ساعة بداية ونهاية العمل) في مفكره خاصة أو من خلال تطبيق خاص في التلغراف (الجوال) , هذا التسجيل هو بمثابة أدله وبراهين داعمة ومهمة جدا لإثبات الدعوى القضائية وبالتالي نجاحها .

يمكنك التواصل معنا من خلال تلفونات طاقم الجمعية :-

المحامي خالد دوخي 0525349870 , عبد الحليم داري 0509099044 , عرفات عمرو 0598111264

أو من خلال صفحتنا على الفيس بوك : (جمعية عنوان العامل | لدعم العمال الفلسطينيين والدفاع عنهم في إسرائيل)